



مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية «شمس»  
Human Rights & Democracy Media Center «SHAMS»

## في اليوم العالمي للديمقراطية " الديمقراطية وتقليص مساحة الفضاء المدني في فلسطين " ورقة موقف

### مقدمة

ينظر للديمقراطية في العصر الحالي باعتبارها الترياق لحياة الشعوب والأنظمة، وخارطة الطريق التي لا غنى عنها لإحداث التنمية والحداثة والتطور، وكل ما هو نقيض التخلف والفقر والاستبداد، الأمر الذي دفع المجتمع الإنساني للاحتفال بها في الخامس عشر من أيلول باعتباره اليوم العالمي للديمقراطية.

بالرغم من أن الديمقراطية تعني حكم الشعب، إلا أنها في المشهد العربي عامة تعني حكم النخبة، فيما الشعب مجرد جموع توظفها النخب والجماعات المتصارعة على السلطة ومغانمها، أو منشغل بأنشطة بعيدة عن الممارسة الديمقراطية وثقافتها، كالانخراط في الجماعات الطائفية والإثنية والجهوية والمناطقية المغلقة.

ومن مفارقات المشهد الديمقراطي عربياً، أن هامش الحريات الذي أتاحه التحول الديمقراطي بدلاً من أن يعزز المواطنة، أعاد إحياء القبيلية والعشائرية والطائفية، وكأن الديمقراطية كانت الرياح التي ذرت الرماد عن جمر انتماءات ما قبل الدولة في المنطقة العربية.

فلسطينياً لم يختلف الحال كثيراً عن المشهد العربي، وإن كانت الديمقراطية الفلسطينية تواجه عمليات إضعاف ممنهجة على يد إسرائيل الساعية لقطع الطريق على أية محاولة فلسطينية للنهوض بالديمقراطية، وهو ما شهدناه في إعاقة الانتخابات التشريعية الملغاة في العام 2021، بسبب عدم الاستجابة الإسرائيلية لتمكين السلطة الفلسطينية من إجراء الانتخابات في القدس.

ليست إسرائيل وحدها المسؤولة عن عملية التآكل والإضعاف للديمقراطية في المشهد الفلسطيني، بل كان للانقسام السياسي وتداعياته الكارثية دوراً بارزاً في وأد التجربة الفلسطينية، بفعل تعنت

الفاعلين السياسيين في الحقل الفلسطيني، أمام مصالحهم الحزبية والفئوية الضيقة على حساب المصلحة الوطنية العليا للشعب الفلسطيني.

تعرضت الديمقراطية لانتكاسة كبرى في الحالة الفلسطينية، ليس بفعل عدم إجراء الانتخابات التشريعية أو الرئاسية فقط، بل بفعل تكريس نهج الإنقسام والتفرد والإقصاء في المشهد السياسي الفلسطيني، الذي جعل فلسطين في المرتبة 108 على مؤشر الديمقراطية في العالم<sup>1</sup>.

يتفق الكثيرون من الباحثين على أنه ثمة حاجة لدمقرطة وتطوير النظام السياسي الفلسطيني، وعلى ضرورة أن يكون البحث جدياً عن مخارج تنتشل الوضع الفلسطيني عامة والنظام السياسي خاصة من حالة الجمود؛ التي أصابته ليصبح أكثر فعالية وقدرة على مواجهة الأزمات المتلاحقة التي تعصف به وتهدد وجوده ومستقبله. إذ يعتلي أغلب الباحثين الشك في قدرة الفلسطينيين على الخروج من المأزق الذي يمر به، وذلك مرتبط بحقيقة أن النظام السياسي لم يطور ميكانيزمات دفاعية ديمقراطية تحميه من الانزلاق والتمزق، وينطلقون في تحليلهم من فرضية أن النظام يعاني من عيوباً ونواقص كثيرة مردها طبيعة النظام السياسي الفلسطيني والتي لا بد من معالجتها لجعله أكثر مناعة وصلابة في مواجهة التحديات وقدرته على الاستجابة للتحويلات.

تناولت هذه الورقة أزمة الديمقراطية في النظام السياسي الفلسطيني وانعكاساتها على مستقبل النظام السياسي في ضوء استدامة حالة الإنقسام الفلسطيني، وهيمنة مفاهيم الإقصاء والشرذمة والتجزئة في الحقل السياسي الفلسطيني، وعرضت أبرز المؤشرات الكارثية لواقع غياب الديمقراطية في المشهد الفلسطيني.

### أولاً: الديمقراطية ونظام الحكم:

تقوم الديمقراطية كنظام للحكم على مبادئ عامة أبرزها حرية الرأي والتعبير، والتداول السلمي للسلطة بين أحزاب وقوى ونخب سياسية متفقة حول ثوابت الدولة، ومختلفة طبيعياً حول التفاصيل، من خلال انتخابات دورية، حرة، عادلة، نزيهة، وشفافة، في دولة المؤسسات والقانون. وعادةً يتم الاحتكام للانتخابات في الأنظمة الديمقراطية لتجديد شرعية مؤسساتها، أو لمواجهة أزمة تواجه النظام السياسي فيها، بحيث يتم الاحتكام للمواطن بصفته مصدر السلطات الأصلية في الدولة، ويتم بناء عليه احترام وقبول نتائج الصندوق.

<sup>1</sup>موقع المعرفة: مؤشر الديمقراطية

[https://www.marefa.org/%D9%85%D8%A4%D8%B4%D8%B1\\_%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B7%D9%8A%D8%A9](https://www.marefa.org/%D9%85%D8%A4%D8%B4%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B7%D9%8A%D8%A9)

ويجمع منظرو التحولات الديمقراطية على أنه في حال كانت العلاقة بين هيئات صنع القرار وتنفيذه وتحديداً بين السلطات التشريعية والقضائية التي يتشكل منها أي نظام علاقة (استقلال) الأمر الذي يسمح لكل سلطة بممارسة دورها، بحيث تساعد هذه العلاقة على الحريات والتعددية والمشاركة السياسية وحكم القانون. يوصف عندها النظام استناداً للعلاقة بين السلطات الثلاث بأنه نظام ديمقراطي، ويوصف بأنه غير ديمقراطي أن لم تكن العلاقة "استقلال"، ولا تتيح النخب القائمة على النظام السياسي المجال للحريات أو التعددية وحكم القانون، إلا أن علماء السياسة أو منظري التحولات الديمقراطية في توصيفهم لأي نظام سياسي كانوا بالأساس يتحدثون عن حالات لأنظمة سياسية لدول، ولم يكونوا يتحدثون عن حالات خاضعة للاحتلال كالحالة الفلسطينية التي تشكل حالة خاصة وفريدة أفرزت تحديات جديدة لحقل النظم السياسية.

### تحليل جوهر أزمة الديمقراطية في النظام السياسي الفلسطيني:

تشير كافة الدراسات والأدبيات المنشورة حول النظام السياسي، إلى مفهوم (الأزمة) باعتبارها أحد أبرز صفات وخصائص النظام، وذلك لعدة اعتبارات مرتبطة بالنشأة والتشكل والمسار، إذ جاءت عملية تشكل النظام السياسي المتمثل بداية في منظمة التحرير الفلسطينية، في إطار الرد على أزمة الاقتلاع والتشريد التي تعرض لها الشعب الفلسطيني من ناحية، والرد على المشروع الصهيوني القائم على نفي الهوية السياسية للشعب الفلسطيني.

كما افتقد النظام السياسي الفلسطيني للأسس والمقومات التي يمكن أن يقوم عليها من جغرافية وسيادة، الأمر الذي أوجد حالة من الفراغ بين رؤية النظام والتعامل معه بشكل واقعي فأسبقية تأسيس النظام السياسي على الدولة في الحالة الفلسطينية أوجد حالة من الفراغ بين الرؤية التي قام عليها النظام، وبين واقع الدولة بمؤسساتها والتي من المفترض أن تكون ملائمة للواقع أكثر منها للجوانب النظرية، فيما ترى الباحثة سمر البرغوثي أن " النخبة الفلسطينية تشكلت قبل تشكل النظام، ومؤسسات السلطة تشكلت قبل الدولة "، مما أدى إلي تمتع النظام السياسي الفلسطيني بحالة فريدة من التفرد والخصوصية.

الأمر الآخر في أزمة وخصوصية النظام السياسي الفلسطيني وتفرده، يكمن في أن أي نظام يجب أن يركز إلى العملية الديمقراطية كإحدى مرتكزات المشاركة السياسية في إدارة النظام السياسي في أي بلد، وعلى الرغم من توفر العوامل والظروف التي تحتم على مكونات النظام السياسي الفلسطيني المشاركة السياسية كحالة وجودية ومصيرية، وليست كما هي في باقي الأنظمة السياسية، تشكل حالة إدارية نتيجة لحالة الاحتلال المستمرة، وإشكالية التوافق على الحد

الأدنى من مشاريع التحرر، وعلى الرغم من ذلك فإن الديمقراطية الفلسطينية ما تزال تتبع من منظور العلاقات التنظيمية والفصائلية .

### مؤشرات أزمة الديمقراطية الفلسطينية

باعتبار أن العملية الديمقراطية إحدى مرتكزات المشاركة السياسية في إدارة النظام السياسي في أي بلد، وعلى الرغم من توفر العوامل والظروف التي تحتم على مكونات النظام الفلسطيني المشاركة كحالة وجودية ومصيرية، وليست كما هي في باقي الأنظمة السياسية، تشكل حالة إدارية نتيجة لحالة الاحتلال المستمرة، وإشكالية التوافق على الحد الأدنى من مشاريع التحرر، وعلى الرغم من ذلك فإن الديمقراطية الفلسطينية ما تزال تتبع من منظور العلاقات التنظيمية والفصائلية. فإن هناك حاجة ملحة وضرورية إلى مضمون ديمقراطي وليس إلى شكلي، وهذا هو دائماً المهم وهو المقياس الفعلي، فلا يعقل أن يتم الحديث عن انتخابات أو عملية ديمقراطية، وأن تكون هناك مؤسسات لها شكل الدولة ويتم التحكم بها من قيادات تنظيمية أو فصائلية، أو يكون التعيين والمحاسبة في الأداء بناء على علاقات الشخص بالتنظيم أو الفصيل، دون أن تمارس المؤسسات المنتخبة دورها الحقيقي، ودون أن يكون هناك ميزان لإدارة النظام السياسي، وفقاً لمبدأ المشاركة السياسية وميزانها الذي يمكن أن يشارك به الجميع.

### أولاً-الحكم الرشيد:

تؤكد كافة الأدبيات على أن أعمال الديمقراطية يتطلب توفير بيئة مؤاتية وتمكينية، الأمر الذي يتطلب أن تتضمن تلك البيئة الأطر والمؤسسات القانونية الملائمة، بالإضافة إلى العمليات السياسية والتنظيمية والإدارية المسؤولة عن الاستجابة لحقوق الإنسان واحتياجاته. وهو ما يعكس العلاقة الوثيقة بين الحكم الرشيد والديمقراطية وحقوق الإنسان.

تطرح الديمقراطية بوجه عام مجموعة القيم التي يجب أن تسترشد بها الحكومات وغيرها من الجهات الفاعلة السياسية والاجتماعية في أعمالها، كما تقدم مجموعة من معايير الأداء التي يمكن من خلالها مساءلة هذه الجهات الفاعلة، إضافة لذلك فإن مبادئ حقوق الإنسان تتحقق من خلال الحكم الرشيد، الذي يسترشد بها في وضع الأطر التشريعية والسياسات والبرامج في أربعة مجالات أساسية وهي " سيادة القانون، والمؤسسات الديمقراطية، وتقديم الخدمات العامة للمواطنين، ومكافحة الفساد"<sup>2</sup>.

### واقع الحكم الرشيد في الأراضي الفلسطينية:

---

<sup>2</sup> - المفوضية السامية لحقوق الإنسان والحكم الرشيد: " لمحة عن الحكم الرشيد وحقوق الإنسان"، مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، <https://www.ohchr.org/ar/good-governance/about-good-governance>

لا يمكن تناول واقع الحكم الرشيد في الأراضي الفلسطينية بمنأى عن حالة الانقسام الفلسطيني وتداعياتها الكارثية على الواقع الفلسطيني، حيث سمحت استمرارية حالة الإنقسام-للأسف- باتخاذ مجموعة من الإجراءات التي أضرت بأسس وأركان الحكم الرشيد في فلسطين، والذي كان يستند في تعبيراته على القانون الأساسي الفلسطيني، ومجموعة من القوانين والتشريعات الرئيسية التي تم إرساؤها قبل الإنقسام. ولقد جاءت تلك الإجراءات في سياق فلسطيني خلا من الانتخابات العامة منذ العام 2006، الأمر الذي ترك أثراً سلبية على المؤسسات العامة ونظام الحكم في فلسطين.

حيث تم إلغاء المساءلة والمراقبة على عمل الرئيس والحكومة، وأضعفت السلطة القضائية وهُدد استقلالها، وتم تقييد حرية الصحافة، وفقد المجتمع المدني الكثير من استقلاله عن السلطات التنفيذية. لم يكن أداء حكومة حماس في قطاع غزة أفضل حالاً<sup>3</sup>.

1- **تعطيل المجلس التشريعي والاستحواد على وظائفه:** أدى الانقسام السياسي إلى تعطيل عمل المجلس التشريعي الفلسطيني، وحولت كافة صلاحياته التشريعية والرقابية للسلطة التنفيذية، وباتت مسألة إصدار القوانين بيد الرئاسة الفلسطينية<sup>4</sup>، وتشير التقارير إلى أن مجموع ما صدره الرئيس من قرار بقانون منذ العام 2007، وحتى الآن (368) قرار بقانون، منها 25 قرار بقانون منذ بداية عام 2022/ في حين لن يصل عدد القوانين التي أصدرها المجلس التشريعي طوال فترة عمله (90) قانوناً.

تجدر الإشارة إلى أن كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة (حماس) بغزة، واصلت هي الأخرى بدورها إصدار القوانين خلال فترة الانقسام مستتدة على التصويت بالوكالة. هذا ولقد أصدرت المحكمة الدستورية قراراً بحل المجلس التشريعي في العام 2018.

2- **تعطيل العملية الديمقراطية:** أدت حالة الإنقسام السياسي إلى تعطيل كامل للعملية الديمقراطية في النظام السياسي الفلسطيني بشقيه التنفيذي، والتشريعي، كان آخرها تعطيل الانتخابات التشريعية التي كان من المقرر إجراؤها في أيار 2021، بعد أن تم التحضير لها بكافة مراحلها،

<sup>3</sup> - خليل الشقاقي: " هل يمكن لبرلمان منتخب جديد أن يصلح ما فسد في النظام السياسي الفلسطيني في غيابه"، أوراق سياساتية نقدية 2021/1، المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، رام الله، فلسطين، رابط اليكتروني: <http://www.pcpsr.org/ar/node/832>

<sup>4</sup> - يستند الرئيس في إصدار القوانين إلي المادة (43) من القانون الأساسي الفلسطيني، والتي تنص على أن "الرئيس السلطة الوطنية في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير في غير أدوار انعقاد المجلس التشريعي، إصدار قرارات لها قوة القانون، ويجب عرضها على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها بعد صدور هذه القرارات وإلا زال ما كان لها من قوة القانون، أما إذا عرضت على المجلس التشريعي على النحو السابق ولم يقرها زال ما يكون لها من قوة القانون"، للمزيد انظر المادة 43 من النظام الأساسي الفلسطيني.

بما في ذلك الانتهاء من عملية الترشيح، دون مبررات مقنعة باستثناء موقف إسرائيل السلبي من ترتيب الانتخابات في القدس<sup>5</sup>.

هذا ولقد أجريت انتخابات الهيئات المحلية في الضفة الغربية خلال سنوات الانقسام أكثر من مرة كان آخرها المرحلة الثانية في مارس 2022، فيما لم تجرى حتى اللحظة أية انتخابات للهيئات المحلية في قطاع غزة، إضافة لتعطل الانتخابات في الاتحادات الطلابية في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة، وإجرائها في جامعات الضفة الغربية.

يشكل استمرار تعطيل آليات الوصول السلمي للسلطة، وفقاً لمبدأ دورية الانتخابات، ولقاعدة تكافؤ الفرص لشغل الوظائف العامة القيادية، انتهاكاً لحقوق المواطنين في اختيار من يمثلهم في مؤسسات الحكم الذي أثر سلباً على نزاهة الحكم وشرعية شريحة السياسيين وعمق الفجوة ما بين الطبقة السياسية الفلسطينية والمواطنين، حيث إن غياب المجلس التشريعي، وعدم إجراء الانتخابات العامة يخل بقاعدة التوازن بين أركان النظام السياسي القائم على التوازن بين السلطات الثلاثة<sup>6</sup>.

### 3- محاولات إضعاف السلطة القضائية والهيمنة عليها: لا يزال الجدل قائماً في الشارع الفلسطيني

حول مدى محافظة السلطة القضائية على استقلالها إثر إصدار قرارات بقوانين تتعلق بها، مثل تعديل قانون المحاكم وتعديل قانون السلطة القضائية، والقرار بقانون حول المحكمة الإدارية، وتعتبر جهات متعددة أن كل هذه القرارات تأتي في إطار محاولة السلطة التنفيذية الهيمنة على السلطة القضائية، في ضوء استدامة حالة الصراع الفلسطيني الداخلي، وأن الهدف من تلك التعديلات هو تعزيز سيطرة السلطة التنفيذية من خلال سيطرتها على تعيين رئيس المحكمة العليا - رئيس مجلس القضاء الأعلى - والحق في عزل القضاة وإحالتهم على التقاعد مما أضر بشكل فاضح بمبدأ فصل السلطات وجعل من القضاء ذراعاً آخر من أذرع السلطة التنفيذية<sup>7</sup>.

### 4- إقصاء المجتمع المدني الفلسطيني: استمرت الإجراءات التي تستهدف مؤسسات المجتمع

المدني الفلسطيني، والتي تعمل في بيئة تتسم بالتعقيد الشديد، حيث الانتهاكات والملاحقات الإسرائيلية لها، وأزمات التمويل المشروط التي تلاحق استدامة عملها، إضافة إلى القيود التي تتعرض له من قبل السلطة التنفيذية، خصوصاً في إجراءات التراخيص، أو الحسابات البنكية، ولقد تم إيقاف العشرات من المنظمات الأهلية الفلسطينية خلال فترة الإنقسام خصوصاً في قطاع

<sup>5</sup> - الانتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان): "واقع النزاهة ومكافحة الفساد"، فلسطين 2021، التقرير السنوي الرابع، ص 6.

<sup>6</sup> - المرجع السابق، ص 8

<sup>7</sup> - نقابة المحامين: "نقابة المحامين ومؤسسات المجتمع المدني وفصائل يطالبون بإلغاء القرارات بقوانين الأخيرة المتعلقة بالقضاء ويؤكدون أن ما يحدث هو جريمة بكل المقاييس"، وكالة وطن للأخبار،

<https://www.wattan.net/ar/video/330598.html>

غزة، والقرارات بقانون التي تسن لتقييد عملها، الأمر الذي أدى إلي دفع غالبية المؤسسات الأهلية إلي الرضوخ لتعليمات الحكومة، مما انعكس على استقلالية عمل تلك المؤسسات، التي لم تعد قادرة على تمثيل الجمهور الذي وجدت من أجل حمايته ومساندته، هذا ولقد عارضت مؤسسات المجتمع المدني تلك الإجراءات واعتبرتها مخالفة للقانون، ورأت فيها محاولة من قبل الحكومة للسيطرة على العمل الأهلي وتقييد مساحة العمل المتاحة للمجتمع المدني<sup>8</sup>.

تجدر الإشارة هنا إلى أن مؤسسات المجتمع المدني لعبت دوراً هاماً في ظل غياب أو تعطيل السلطة التشريعية، وشكلت على مدار سنوات الإنقسام، ولا تزال، مساحة للمساءلة والرقابة على أداء المؤسسات العامة في مختلف الاتجاهات، وهي بذلك تشكل أحد أركان الحكم الرشيد التي لا غنى عنها، وأية محاولة لاستهدافها هي ضرب لأسس الحكم الرشيد في فلسطين.

#### • على مستوى الحريات العامة:

يمكن الاستدلال على حقيقة الحريات العامة في أية دولة من خلال طبيعة الأنشطة التي يمارسونها الأشخاص كماً ونوعاً، وماهية القوانين الناشئة والقرارات الإدارية وإجراءات السلطة التنفيذية إزاء احترام الديمقراطية والحفاظ على الحقوق والحريات التي يتمتع بها الناس أو تتوفر لهم.

ويعتبر حق الإنسان في التعبير عن رأيه من حقوق الإنسان الأساسية، ومن أبرز مؤشرات الديمقراطية في المجتمع، ولضمان ممارسة هذا الحق فلا شك أن ذلك لن يتحقق بمعزل عن رزمة من الحقوق السياسية والمدنية، التي يجب إدراجها في القوانين وكفالة ممارستها كي يستطيع الإنسان التمتع بالحق في حرية الرأي والتعبير.

وتتلخص مجموعة الحقوق والحريات المرتبطة بحرية الرأي والتعبير في: الحق في الوصول للمعلومات، حرية العمل الصحفي، المشاركة السياسية، التجمع السلمي، حرية الفكر والوجدان والدين، الحق في الإضراب وتكوين الأحزاب والمؤسسات النقابية، الحق في تكوين الجمعيات، حق تقرير المصير<sup>9</sup>.

عقب نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994، تم إنشاء رزمة من القوانين التي كفلت ضمان حماية الحقوق والحريات العامة وفي مقدمتها القانون الأساسي المعدل لسنة 2003،

<sup>8</sup> -خليل الشقاقي: المرجع السابق.

<sup>9</sup> واقع الحريات الثقافية والإعلامية في قطاع غزة من منظور قانوني، ورقة عمل، الباحثة القانونية زينب الغنيمي، 2011.

وقانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر الصادر عن رئيس السلطة الوطنية، وقانون رقم (12) لسنة 1998 بشأن الاجتماعات العامة، وقوانين الانتخابات والجمعيات الأهلية، والتي كان آخرها إصدار الرئيس مرسوم رقم (3) لسنة 2021 بشأن الدعوة لإجراء انتخابات تشريعية ورئاسية ومجلس وطني، ومرسوماً آخر لسنة 2021 بشأن تعزيز الحريات العامة في أراضي دولة فلسطين، وبالرغم من الملاحظات النقدية التي يمكن أن تسجل على بعض القوانين إلا أنها مجملها العام كفلت في مضامينها حماية الحق في التعبير عن الرأي والحريات العامة.

### واقع الحريات في الضفة والقطاع:

يشكل الاحتلال الإسرائيلي العسكري للأراضي الفلسطينية منذ العام 1967، ولا يزال، العامل الأبرز والأكثر خطورة على واقع الشعب الفلسطيني وحقوقه وحرياته أينما وجد، إضافة إلى تداعيات الانقسام الفلسطيني وما يشكله من خطورة على الحريات، وفي هذا الصدد سوف نقرأ واقع الحريات العامة من خلال المؤشرات على النحو التالي:

#### 1- الحريات العامة والمؤسسات الإعلامية والصحفية:

تتامي العمل الصحفي والإعلامي في الضفة والقطاع وذلك لأسباب عدة منها : تخريج المئات من الشباب والشابات من كليات الصحافة والإعلام سنويا من الجامعات الفلسطينية، ولجوء العديد من الشخصيات السياسية و المثقفين/ات الذين أغلقت أمامهم آفاق الأنشطة الثقافية المكتوبة وآفاق العمل السياسي بحرية وفي مواجهة قمع الصحافة المكتوبة ومصادرتها إلى التوجه للعمل الإعلامي الصحافي، حيث انتشرت عشرات المواقع للصحافة الإلكترونية، منها الحزبية، ومنها التابع للمؤسسات الأهلية والمجتمعية وأيضاً في سياق التجاوب مع تطور أدوات التواصل الإلكترونية.

ويوجد العشرات من المؤسسات الإعلامية والمكاتب الصحفية، حيث تجمع الصحفيين/ات الذين يعملون كمراسلين للمؤسسات الصحفية والإذاعية وللفضائيات العربية والأجنبية، وأيضاً للإذاعات المحلية.

ويتعرض الصحفيون وبشكل مستمر لمضايقات تصل أحيانا حد الاعتقال، والاستدعاءات من قبل الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، وقطاع غزة، على حد سواء، وتم اعتقال العديد منهم على خلفية سياسية أو على خلفية قيامهم بدورهم الإعلامي وتغطيتهم لأخبار الاجتماعات العامة أو



المسيرات والاعتصامات والتحركات الشعبية أو نشر تقارير خاصة بكشف قضايا الفساد، وتتكرر الاعتداءات عليهم بالضرب ومصادرة كاميراتهم في محاولة لحجب الأحداث عن الرأي العام ، كما وفي عدة حالات تعرضت بعض المؤسسات الصحفية والإعلامية للمداومة ومصادرة أجهزتها على خلفية صدور مواقف أو تقارير لا تتوافق مع توجهات الحكومة في الضفة أو غزة، ويتخذ شكل الاعتداء على المؤسسات الصحفية مداومة رسمية مباشرة أو شكلاً غير مباشر، ما يجعل نقابة الصحفيين تُصدر بيانات صحفية تشجع على الاعتصامات والإضرابات احتجاجاً على ما تقوم به الأجهزة الأمنية بحق الصحفيين/ات<sup>10</sup>. وتعتبر هذه الاعتداءات على الصحفيين/ات والعاملين/ات في وسائل الإعلام الفلسطيني اعتداءً سافراً على الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية العمل الإعلامي المكفولة وفق القانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان<sup>11</sup>.

## 2- الحريات العامة والحق في التعبير عن الرأي:

كفل القانون الأساسي الفلسطيني الحق في حرية الرأي والتعبير في المادة (19) حيث جاء فيها " لا مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير أو الفن مع مراعاة أحكام القانون"، وبالتالي فإن ما تقوم به السلطة النافذة من منع الأشخاص والنشطاء من التعبير عن آرائهم بحرية يخالف القانون الأساسي. كما كفل أيضاً الحق في استخدام الوسائل للتعبير عن الرأي، حيث جاء في المادة "27" أن " تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون، وأن حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبعث وحرية العاملين/ات فيها مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة وتحظر الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي ".

وعليه يعتبر ما يجري من اعتداء على وسائل الإعلام وحرية النشر والطباعة والعاملين/ات فيها دون وجه من القانون ودون مرجعية قضائية يعتبر انتهاكاً صارخاً للقانون الأساسي ولقانون المطبوعات والنشر رقم "12" لسنة 1995 الذي حظر على السلطة التنفيذية اتخاذ أي إجراءات ضد الصحفيين والصحافة والكتاب بقرار إداري، واشترط اتخاذ أي إجراء عبر القضاء، حيث

<sup>10</sup>. نقابة الصحفيين تحتج على اعتداء الأجهزة الأمنية على الصحفيين، الثلاثاء 06 يوليو 2021 <https://cutt.us/8i6eo>

<sup>11</sup> نقابة الصحفيين تستنكر اعتداء أحد أفراد الشرطة بغزة على الزميل محمد اللوح، السبت 03 يوليو 2021

<https://cutt.us/EMNiv>

نصت المادة "42/أ" على أن "تقوم المحكمة المختصة بالنظر في جميع المخالفات التي ترتكب خلافاً لأحكام هذا القانون ويتولى النائب العام التحقيق فيها وذلك وفقاً للصلاحيات والإجراءات المنصوص عليها في القوانين الجزائية المعمول بها".

### 3- الحريات العامة والحق في التجمع السلمي:

نصت الفقرة الخامسة من القانون الأساسي من المادة "26" على حق الفلسطينيين بالمشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات، على وجه الخصوص عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والموكب والتجمعات<sup>12</sup> في حدود القانون.

وبالتالي فإن كافة الأساليب والإجراءات التي تتبعها الأجهزة الأمنية في الضفة وغزة لفض الاجتماعات العامة والاعتصامات السلمية والمسيرات التي نظمها الناشطون/ات في سياق ممارستهم للتعبير عن آرائهم ووجهات نظرهم، مثل حراك إنهاء الانقسام في الضفة وغزة.

ومن الشواهد الدالة على الممارسات القمعية للأجهزة الأمنية في قمع التظاهرات، وفض الاعتصامات، ما حدث في رام الله على خلفية فض مظاهرة للمطالبة بالعدالة لنزار بنات، واعتصامات الأسرى المقطوعة رواتبهم، حيث قامت الشرطة باستخدام القوة المفرطة تجاه المتظاهرين، الذين تعرض البعض منهم للضرب والسحل، كان من بينهم نساء<sup>13</sup>.

أما في غزة فالوضع ليس بالأفضل حيث أن الأجهزة الأمنية والشرطية أيضاً تمارس انتهاكات بحق الأشخاص والمؤسسات فمثلاً قامت الأجهزة الأمنية بالاعتداء على موظفي الهيئة المستقلة أثناء تأدية عملهم لمراقبة فعاليات حراك يسقط الغلاء، وحراك بدنا نعيش، فما كان من هذه الأجهزة إلا القيام بالاعتداء بالضرب ومصادرة جهاز المحمول الخاص بهم<sup>14</sup>.

### القيود المفروضة على الحريات العامة في الضفة والقطاع انتهاك لقيم الديمقراطية:

بالإشارة لواقع الحريات الذي تقدم فإنه يمكننا تلخيص الفهم لترابط الحريات العامة هو أنه كي يمكن للإنسان أن يتمتع بحقه في التعبير عن رأيه بحرية فإنه يجب أن يكون قادراً على قادراً

12 - عرف قانون الاجتماعات العامة رقم (12) لسنة 1998 المقصود بالاجتماع العام في المادة "1" بأنه "كل اجتماع عام دعي إليه خمسون شخصاً على الأقل في مكان عام مكشوف ويشمل ذلك الساحات العامة والميادين، الملاعب، والمتنزهات وما شابه ذلك".

كما نصت المادة "2" على أن "للمواطنين الحق في عقد الاجتماعات العامة والندوات والمسيرات بحرية، ولا يجوز المس بها أو وضع القيود عليها إلا وفقاً للضوابط المنصوص عليها في هذا القانون".

13 حقوقيون يدلون بشهادات صادمة على قمع الأجهزة الأمنية اعتصاماً سلمياً في رام الله، 06 يوليو 2021، <https://cutt.us/ekL7j>

14 غزة.. الأمن يعتدي على مدير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومحاميها الجمعة 15 مارس 2019 <https://cutt.us/TZp1F>

على التعبير عن الرأي والفكر الذي يريده بأية وسيلة، دون تهديد ودون تعرضه للقمع ودون قيود غير قانونية مثل القيود التي تفرضها المادتين 19، و20، من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية، والمرتبطة أساساً بعد التحريض، أو الدعوة للعنصرية والتمييز .

كما يتطلب مناخ الحريات العامة، احترام الحق في الوصول للمعلومات من خلال البحث والنقصي كي يتمكن من التعبير عن أفكاره واعتقاداته باستخدام وسائل التعبير المختلفة سواء المكتوبة أو المرئية أو المسموعة أو بأي وسيلة يختارها، وله الحق في نقل آرائه وأفكاره وتوصيلها دون التقيد بالحدود الجغرافية. وللإنسان التمتع بحرية التعبير عن رأيه دون قيود ودون اعتداء على حرية الآخرين وحقوقهم مثل الحق في الحياة والكرامة والخصوصية والملكية ودون تعارض مع أجهزة الدولة ومؤسساتها بوظائفها الحيوية في المجتمع وهو ما تنظمه القوانين، وبالمقابل على السلطة التنفيذية ضمان حماية هذه الحقوق في إطار القانون وهذا ما كفله القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003 والقوانين ذات العلاقة، لذا يتبين من واقع الحريات الحالي بأن جملة السياسات والإجراءات التي تمارسها السلطات في الضفة وغزة من اعتداءات مستمرة على الحريات العامة أدت إلى التأثير السلبي على الحقوق المكفولة للأشخاص وعلى حياتهم وذلك لجهة تهميش منظم لمساحة الديمقراطية والتعددية الفكرية، كما أن اعتبار السلطات سواء في الضفة أو غزة هي بمثابة الأمر النهائي من خلال إصدار المراسيم والقرارات مما يشجعها أكثر على التفرد والتعامل بأحادية وتطرف مع القضايا والأمور ذات الحساسية والتي تتعلق بأسمى احتياجات الأفراد وهي الحريات.

#### • على مستوى المشاركة السياسية

أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق المشاركة في الحياة العامة ويؤكد أن لكل مواطن الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة سواء مباشرة أو بواسطة ممثلين، وأن ينتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة. كما واتى في نص المادة '20' من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الفقرة الأولى من المادة: (لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية " والمادة " 27" الفقرة الأولى: (لكل شخص حق المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية وفي الاستمتاع بالفنون والإسهام في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه " ينطبق الحق في المشاركة العامة على جميع المواطنين، بغض النظر عن العمر أو الدين أو الجنس أو الموقع. وذلك لضمان المساواة وعدم التمييز بين المواطنين، فعندما نتيج الفرصة لكل

مواطن على مشاركته في إبداء رأيه والمشاركة في صنع القرار نجعل من الفرد عنصر بناء في المجتمع<sup>15</sup>.

**الانتخابات العامة:** غيبت المشاركة السياسية الفاعلة والمتمثلة في إجراء الانتخابات العامة سواء كانت تشريعية أو رئاسية منذ 15 عاماً بفعل الإنقسام السياسي، والذي حرم أجيال كثيرة وخصوصاً من فئة الشباب من خوض غمار العملية الانتخابية، بعد أن تجدد الأمل بإجرائها في عام 2021 حيث أصدر الرئيس محمود عباس مرسوم حدد فيه أن الانتخابات التشريعية ستجري بتاريخ 2021/5/22، والرئاسية بتاريخ 2021/7/31، على أن تعتبر نتائج انتخابات المجلس التشريعي المرحلة الأولى في تشكيل المجلس الوطني الفلسطيني، على أن يتم استكمال المجلس الوطني في 2021/8/31 وفق النظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية والتقاهايات الوطنية، بحيث تجرى انتخابات المجلس الوطني حيثما أمكن<sup>16</sup>. إلا أنه صدر مرسوم بتأجيل الانتخابات بحجة عدم سماح الحكومة الإسرائيلية بإجرائها في القدس.

فيما استمر إجراء الانتخابات المحلية في الضفة الغربية رغم الإنقسام، دون قطاع غزة، وكان آخرها إجراء انتخابات الهيئات المحلية على مرحلتين في الضفة الغربية، الأمر الذي يُعد مؤشر خطير على العملية الديمقراطية والسياسية.

## الخاتمة

يشير "ماكس فيبر" عالم الاجتماع الفرنسي إلى أن تعاظم المجتمعات مع الأزمات ينحصر بين ثلاثة خيارات، الأول خيار العقلنة، وهو الخيار الذي يوفر ملاذاً آمناً لانقسامات المجتمعات ويتولد هذا الخيار من خلال احترام أسس العقد الاجتماعي المنشئ لهذه التجمعات، أما الثاني فهو خيار الفوضى والتشردم والذي يتولد من خلال محاولة كل جماعة داخل المجتمع فرض رأيها ورفض الرأي الآخر، وغياب أسس الشراكة، وتلاشي آليات التوافق، أما الثالث فهو خيار إعادة إنتاج ذات النظام وبذات الأدوات، أي المحافظة على الواقع الحالي كما هو.

<sup>15</sup> العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، <https://n9.cl/m38l3f>

<sup>16</sup> الرئيس يصدر مرسوماً رئاسياً بتحديد موعد إجراء الانتخابات العامة على ثلاث مراحل، وكالة الأنباء الفلسطينية وفا

<https://n9.cl/go9ys>

كما تشير نظريات التحول الديمقراطي التي تقوم على الاتفاق بين المعارضة والنظام، وهي في الحالة الفلسطينية (طرفي الانقسام)، إلى أن اللجوء لإجراء المفاوضات وعقد الاتفاقيات، بعد أن يصل الانقسام إلى طريق مسدود، قد يؤدي إلى فتح الباب للانتخابات الحرة والتنافسية.

وهذه النظرية ترى أن ديمقراطية الأنظمة غير الديمقراطية تتم من خلال الجمع بين تآكل علاقات القوة والهيمنة القديمة، وبناء علاقات قوة جديدة تقدم بديلاً ديمقراطياً نو مصداقية، الأمر الذي يتطلب من المعارضة الحفاظ على بقائها ووجودها، مقاومة الاندماج في النظام، الاستقلال الذاتي ضد النظام، رفع تكاليف الحكم غير الديمقراطي خلق بديل ديمقراطي موثوق به. كما أن تغيير علاقات الهيمنة يعتمد على المعارضة، ليس فقط لتقدم نفسها على أنها ديمقراطية، بل أيضاً الاستعداد للمنافسة الديمقراطية، وجاهزة للحكم الديمقراطي، وبناء المعارضة الموالية<sup>17</sup>.

وانطلاقاً من ذلك فالأصل أن تشكل ممارسة الديمقراطية في أي مجتمع مخرجاً لأزمات نظامه السياسي وتناحر قواه ونخبه السياسية على قاعدة الاحتكام للصندوق بدلاً من الاحتكام للسلاح أو العنف. ولكن هذا كله مناطٌ أصلاً بإجماع سياسي وتأسيس قانوني، وعقد اجتماعي عنوانه قبول التعددية والإيمان بالشراكة الوطنية والمصلحة العامة، وإعلاء سيادة القانون، وتجديد شرعيات المؤسسات الحاكمة سواء كانت مجلس تشريعي أو رئاسة، أو هيئات محلية، أو نقابات واتحادات مهنية ونقابية وطلابية...ألخ

إلا أن المسألة تبدو أكثر تعقيداً في المشهد الفلسطيني، والذي يعاني من غياب الاتفاق السياسي (العقد الاجتماعي السياسي) المؤسس لقيم وثقافة الديمقراطية كنهج وممارسة

حيث أن الفواعل السياسية في المشهد الفلسطيني، لم تعد تهتم بإحياء الديمقراطية في المشهد الفلسطيني، وباتت تتعامل مع الأزمة من منطلق المصالح الفئوية الضيقة التي مكنتها من الاستحواذ والهيمنة والتفرد بالحكم بعيداً عن المساءلة والمحاسبة، حيث تم الاستئثار بكافة السلطات في يد نخبة باتت هي المتحكم في مستقبل القضية والمشروع الوطني سواء في غزة أو الضفة الغربية.

### التوصيات:

1- إن استعادة الديمقراطية الفلسطينية بكافة مقوماتها، هي القادرة من خلال الانتخابات على إعادة توزيع أوزان كافة القوى والفصائل السياسية الفلسطينية طبقاً لنتائج الصندوق، وهو ما يعني بكل الأحوال، إنهاء مرحلة الادعاء الحصري لتمثيل الشعب الفلسطيني، من قبل هذا الفصيل أو ذاك.

<sup>17</sup> - ألفريد سيبيستان، " المعارضة الديمقراطية والنظرية الديمقراطية"، مقالة من كتاب الحكومة والمعارضة، 1997. جامعة

كامبريدج، <https://www.jstor.org/stable/44484069>

- 2- إعادة الاعتبار لضرورة إنشاء عقد اجتماعي جديداً يقوم على التوافق والشاركة الوطنية، في انتهاج وإتباع الخيارات والوسائل التي يمكن لها أن تحقق التطلعات الفلسطينية، وبهذا المعنى فإن الانتخابات في هذه الحالة، هي بكل المقاييس خطوة في اتجاه تحقيق التحول الديمقراطي المنشود في الحالة الفلسطينية.
- 3- مطالبة المجتمع المدني الفلسطيني بتوليد بدائل سياسية، ومراقبة الحكومة، والمساعدة في تعزيز وتعميق الديمقراطية في جميع مراحل إرسائها.
- 4- ضرورة الوعي بأن المجتمع السياسي القوي هو المجتمع الذي يتقبل وجود المعارضة، ولا ينادي بتسريحها بعد أن أدت دورها التاريخي.
- 5- التأكيد على أن الانتخابات في الحالة الفلسطينية هي أداة نضالية يجب إعادة الاعتبار لها في مواجهة السياسات الإسرائيلية الهادفة إلى إضعاف الديمقراطية الفلسطينية. كما أنها أيضاً أداة فاعلة لإنهاء الإنقسام وإعادة توحيد المؤسسة الفلسطينية.